الأمم المتحدة

A/HRC/18/47

الجمعية العامة

Distr.: General
21 September 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة عشرة
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

دور مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وإنجازاتها في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان*

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/٢٠، الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام أن يقدم له تقريراً، في دورته الثامنة عشرة، بشأن دور مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وإنجازاتها في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٧	٣
ثانياً –	دعم إصلاح السجون	٨-١٨	٥
ثالثاً –	الحريات الأساسية والمجتمع المدني	١٩-٢٩	٨
رابعاً –	الحقوق في الأرض وفي السكن	٣٠-٤٢	١٢
خامساً –	سيادة القانون	٤٣-٥١	١٦
سادساً –	الإعلام والتثقيف في مجال حقوق الإنسان	٥٢-٥٧	٢١
سابعاً –	المساعدة في مجال الإبلاغ والمتابعة في إطار هيئات معاهدات حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل	٥٨-٦٠	٢١
ثامناً –	الموظفون وشؤون الإدارة	٦١-٦٢	٢٢

أولاً- مقدمة

١- يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٠/١٥. وهو يتناول بالشرح الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) في كمبوديا خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١.

٢- وخلال هذه الفترة، ظل برنامج المفوضية للتعاون مع الحكومة والمجتمع المدني والأوساط الإنمائية يركز على أربعة مجالات ذات أولوية هي: دعم إصلاح منظومة السجون؛ وحماية الحريات الأساسية وتطوير المجتمع المدني؛ وحماية الحقوق المرتبطة بالأرض والسكن؛ وتقديم الدعم من أجل الإصلاح القانوني والقضائي. وأضيف مجال سادس مع إطلاق المفوضية، في آب/أغسطس ٢٠١٠، برنامجها بشأن الترويج لإرث الدوائر الاستثنائية في المحاكم الكمبودية.

٣- وفي سياق تنفيذ برنامج التعاون، واصلت المفوضية العمل مع الشركاء الحكوميين بروح الحوار البناء. وكما يتبيّن من الأنشطة التي يتناولها هذا التقرير، فقد أثبتت المفوضية بأنها مصدر راسخ للتجارب التقنية بشأن قضايا حقوق الإنسان التي لا تزال تثير بعضاً من أصعب التحديات التي تواجهها كمبوديا. وستساهم تسوية هذه القضايا في تنمية البلد وفي استدامة تنميتها الاجتماعية والاقتصادية. ويظل الأمين العام مقتنعاً بأن وجود المفوضية في كمبوديا يمكن أن يستمر في تقديم مساهمة كبيرة وقيّمة بعد انتهاء مدة ولايتها الحالية.

٤- ولا يزال تفاعل الحكومة مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة يجري على مستوى عال. وقد أجرى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا زيارتين إلى البلد خلال فترة الإبلاغ وذكر أنه لا يزال يتمتع بعلاقات صريحة وودية وبناءة مع الحكومة. وتكاد كمبوديا الآن تكون قد استوفت بالكامل تقديم التقارير التي يتعين عليها تقديمها إلى هيئات المعاهدات، كما أن الحكومة طلبت من المفوضية المشورة بشأن الإعداد لجلسات حواراتها مع هيئات المعاهدات في جنيف. وتستمر الوتيرة العالية لتصديق الدولة على معاهدات حقوق الإنسان في الارتفاع ببدء سريان مفعول البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ - مع التنويه بأن هذا الصك هو أول آلية لتقديم الشكاوى الفردية يقبلها البلد. وفي الأخير، فقد استتبعت كمبوديا قبولها الجدير بالثناء بجميع توصيات الاستعراض الدوري الشامل الـ ٩١ بموقف حكومي فعال من أجل التنفيذ، وهي العملية التي تشارك فيها المفوضية عن كثب.

٥- وقد ازداد الإطار القانوني والدستوري لكمبوديا تطوراً، فأسفر ذلك عن تعزيز حماية حقوق الإنسان في بعض الحالات وليس في كل الحالات. وثمة برنامج تشريعي طموح يشمل مشاريع قوانين تتعلق بالشرطة والنقابات العمالية والاعتداءات باستخدام الأحماض والجمعيات والمنظمات غير الحكومية وغير ذلك من المجالات. وتثير بعض مشاريع القوانين

هذه أوجه قلق من حيث الامتثال للمعايير الدولية. وتعكف الحكومة على وضع سياسة وطنية بشأن المساعدة القانونية، ويبدو أن تقدماً قد أحرز في إصدار القوانين الأساسية المتعلقة بالجهاز القضائي، التي ظلت عالقة منذ عام ١٩٩٣. وبدت الحكومة أنها متقبلة لمساهمات المفوضية والأمم المتحدة بشأن هذه المبادرات، التي من شأنها أن تؤدي، في حال قبلت، إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان بشكل عام. ومن التطورات الإيجابية الأخرى أثناء الفترة المشمولة بالتقرير حدوث عدة محطات هامة على مستوى الدوائر الاستئنائية في المحاكم الكمبودية خلال فترة الإبلاغ. فقد كان أول حكم نطقت به المحكمة في تموز/يوليه ٢٠١٠ وهو الآن قيد الاستئناف الأول أمام دائرة المحكمة العليا. وسجلت المحكمة محطة هامة ثانية ببدء المحاكمة في القضية رقم ٢ في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وترحب المفوضية بهذه التطورات الإيجابية وغيرها من التطورات التي حدثت في كمبوديا وتظل ملتزمة بدعم الحكومة في سبيل تنفيذ هذه التطورات التشريعية والسياساتية.

٦- على أن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا تظل غير مستقرة، بل تراجعت كثيراً في بعض الأحياء. وقد أعاقت حساسية الحكومة للنقد، لا سيما بشأن قضايا حقوق الإنسان، الحوار بشأن القضايا ذات الاهتمام على الصعيد الوطني. وما فتئت المفوضية تنتهج، تماشياً مع ولايتها، نهجاً يتمثل في إثارة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان مع المسؤولين مباشرة، بهدف منع الانتهاكات والسعي لإيجاد الحلول لحالات غالباً ما تكون معقدة. وقد بنت المفوضية، أثناء إعمال هذا النهج، شراكات قوية مع عدة دوائر حكومية. وفي الحالات القليلة نسبياً التي اعتبر فيها أن الحوار قد بلغ مداه أو تبين أنه غير مجد، فكانت الحاجة تمس إلى إثارة المسائل علناً. وتشكل الدعاية العلنية جزءاً من ولاية المفوضة السامية لحقوق الإنسان. على أن السلطات في كمبوديا تصرفت في السنوات الأخيرة بشدة وسلبية إزاء الأشخاص والمؤسسات الذين أثاروا هذه التحديات علناً، بما في ذلك إزاء الأمم المتحدة والمانحين. وفي حالة المفوضية، فقد أدت ردة فعل الحكومة إزاء تعليقات ممثل المفوضة السامية المعني بالمسائل التي تثير هموماً على صعيد حقوق الإنسان أثناء الفترة المشمولة بالتقرير إلى صعوبات في التعاون رغم حدوث قدر كبير من التعاون بالفعل حتى وقت كتابة هذا التقرير.

٧- وبالإضافة إلى الاعتناء بمسألة حرية التعبير، فقد رصدت المفوضية نزاعات متعلقة بملكية الأراضي في مختلف أنحاء كمبوديا. وتظل هذه النزاعات، التي تتفاقم آثارها على ما يبدو، أحد مصادر القلق الرئيسية للحكومة ولقطاعات عريضة من السكان، وهي تشكل تحدياً كبيراً للبلد في مجال حقوق الإنسان. وقد أتيحت، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، عدة مناسبات للمجتمعات المتأثرة والنشطاء في مجال الدفاع عن حقوق أصحاب الأراضي والمدافعين عن حقوق الإنسان للإعراب عن قلقهم إزاء استمرار النزاعات على الأراضي بشكل مزمن وذلك عبر الاحتجاجات العلنية وإظهار عدم الرضا بالأساليب والآليات الحالية المتاحة لتسوية النزاعات على الأراضي.

ثانياً- دعم إصلاح السجون

٨- لقد واصلت المفوضية عملها التعاوني مع الإدارة العامة للسجون ووزارة الداخلية وشركائها الآخرين ضمن الحكومة، والوكالات الإنمائية والمنظمات غير الحكومية، لدعم إصلاح السجون في كمبوديا. وقُدّم الدعم في مجالات الإصلاح القانوني، وتدريب موظفي السجون، ورصد السجون، وتحسين الظروف في السجن ومعاملة السجناء، مع التركيز على مسألة توفير المياه والمرافق الصحية.

٩- وقدمت وزارة الداخلية للمفوضية في أواخر ٢٠١٠ نسخة من مشروع القانون المنقح المتعلق بالسجون، وبدا أن مشروع القانون قد أخذ بعين الاعتبار بعضاً من التعليقات السابقة التي قدمتها المفوضية، بما في ذلك العناية بالاحتياجات الخاصة بالنساء والقاصرين، رغم أن مشاريع أحكام أخرى لا تزال غير مستوفية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومن ذلك عدم وجود إطار واضح يحكم مسألة استخدام القوة في السجون (أي أن يكون ذلك قاصراً على حالات الضرورة القصوى، وأن يكون متناسباً مع الوضع). ودعت الإدارة العامة للسجون المفوضية إلى مواصلة تقديم المشورة القانونية بعد الموافقة مستقبلاً على قانون السجون، بغية مراجعة التشريع الثاني وإجراءات السجون، تماشياً مع القانون المزمع اعتماده والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتشمل هذه المعايير مثلاً قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للجانحات، والتي اعتمدتها الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وقد شهد معدل السجينات في كمبوديا نمواً أسرع مقارنة بمجموع السجناء، ورغم فصل أماكن المبيت عن الرجال في جميع السجون إلا أن معالجة مسألة تلبية الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات تبقى منقوصة.

١٠- ووضعت المفوضية، بالتشاور مع الوزارة، مقترحات من أجل سن مرسوم ملكي منقح بشأن الوضع المنفصل لموظفي السجون. فالمرسوم الملكي الحالي ينص على أن يوظف ضباط السجون من فئة ثاني أقل مستوى من موظفي الخدمة المدنية ولا ينص على أية آلية لترقيتهم إلى فئة أعلى. وذلك عامل غير مشجع على التقدم لشغل وظائف ضباط السجون، ولا يترك للموظفين الذين يشغلون هذه الوظائف أي حافز، وينال من الفكرة القائلة بتوفير التدريب باعتباره أداة للتطوير المهني. ومن المأمول أن يؤدي تحسين شروط الخدمة إلى الإسهام في تأهيل موظفي السجون مهنياً، وهو ما يترتب عليه انعكاسات إيجابية على إدارة السجون ومعاملة السجناء. وتسعى المفوضية كذلك، في إطار برنامج دعم إصلاح السجون، إلى تقديم المساعدة في وضع نظام لتدريب موظفي السجون مهنياً، وفي الوقت نفسه تضمين المناهج مبادئ حقوق الإنسان والقضايا الجنسانية والممارسات الجيدة المراعية لحقوق الإنسان في السجون. ووضعت المفوضية اقتراحاً يدعو إلى سن مرسوم فرعي جديد بشأن توظيف واختيار وتدريب موظفي السجون. ووضعت أيضاً منهجاً مفصلاً للتدريب الأولي لموظفي السجون كجزء من مسعى أوسع لبناء القدرات. وصُمّم برنامج لتدريب المدربين يستغرق

سنة واحدة موجه لمدربي موظفي السجون، بدعم من المفوضية ومؤسسة المساعدة الأسترالية، ومن المنتظر أن يبدأ تنفيذه في النصف الثاني من عام ٢٠١١.

١١- وأصدرت المفوضية أيضاً، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، مذكرة مختصرة عن القانون الدولي الذي يحكم عمل السجناء، تناولت فيها جملة أمور منها مسألة حقوق الإنسان والعمالة والقانون التجاري، وأحاطت الإدارة العامة للسجون والدوائر الحكومية بصفة عامة علماً بالأخطاء العديدة التي تحدث في تنمية صناعات السجون. ويمكن أن تتيح حلقات العمل بشأن السجون فرصاً للعمل وإعادة التأهيل للسجناء، ويمكن أن تكون مصدر دخل للسجناء ونظام السجن معاً. بيد أنه من الحيوي لاقتصاد كمبوديا التصديري أن تمتثل صناعات السجون، لا سيما قطاع الملبوسات، للالتزامات الدولية التي قطعتها الدولة على نفسها في هذا المجال.

١٢- ويعد الرصد المنتظم للسجون أداة ضرورية لضمان تعزيز واحترام حقوق السجناء. وقد واصل برنامج المفوضية إجراء تقييم نقدي لظروف احتجاز ومعاملة السجناء، مع تحديد الممارسات الجيدة المحلية لترويجها على المستوى الوطني، وتحليل المشاكل المحددة من أجل معالجتها بصورة منهجية. ووجه هذا البرنامج اهتمام السلطات أيضاً إلى بعض القضايا الفردية. وأجرت المفوضية زيارات تماشياً مع المنهجية الموحدة المتفق عليها دولياً للزيارات، بما في ذلك الوصول بلا عوائق إلى السجون والسجناء، وقدمت تقارير سرية إلى السلطات. وأجرت المفوضية، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أربع زيارات أولية إلى سجون راتاناكيري وكراتي وستونغ ترينغ وبايلن، فضلاً عن زيارات المتابعة أو غيرها من الزيارات إلى سجون في ١٠ مقاطعات وإلى المراكز الإصلاحية الوطنية الأربعة، وبذلك تكون قد غطت نحو ٨٠ في المائة من السجناء في البلد بأسره. وبالإضافة إلى المداخلات بخصوص فرادى الحالات، أدت عمليات الرصد التي قامت بها المفوضية إلى إطلاق عدد من أنشطة المتابعة للمساعدة على معالجة القضايا التي حددت.

١٣- وكانت إحدى هذه القضايا تتعلق بضرورة تحسين الصلات بين المحاكم والسجون. وتواجه كمبوديا زيادة في عدد الأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة من ٢٦ في المائة من مجموع السجناء في نهاية عام ٢٠٠٧ إلى ٣٨ في المائة في نهاية أيار/مايو ٢٠١١؛ وتراكم القضايا لدى محكمة الاستئناف؛ وعدم لجوء محاكم الدرجة الأولى دائماً إلى تبادل الوثائق اللازمة مع السجون من أجل تنفيذ الأوامر بالحبس والأحكام الجنائية تنفيذاً سليماً. وفي هذا السياق من المهم للغاية أن تصبح إدارة السجون أكثر إيجابية في التواصل مع السجون ومع إدارة سجلات السجون لتقليص حالات الاحتجاز التعسفي والوقاية منها. وقدمت المفوضية دعماً للإدارة العامة للسجون في إجراء إحصاء وطني للسجناء الذين لم يبت بعد في طعونهم، وكان ذلك من خلال تصميم أداة لجمع البيانات بالتشاور مع محكمة الاستئناف، وبتدريب موظفين في إدارة سجلات السجون وبشأن المبادئ التوجيهية للإحصاء، ومعالجة البيانات

المجمعة. ويجري تحليل نتائج الإحصاء (أكثر من ٧٠٠ ١ سجين لم يبت في طعونهم بعد، وتتعلق بنحو ٣٠٠ ٢ حالة) وستقدم خلاصتها في وقت لاحق من عام ٢٠١١. وشجعت المفوضية كذلك على إتاحة المزيد من المساعدة القانونية للسجناء في كمبوديا، وذلك بدعم المنظمات التي تقدم المساعدة القانونية وتطوير أدوات الدعاية بلغة الخُمير، وإجراء مفاوضات أولية مع أصحاب المصلحة المعنيين بالإصلاح القانوني والقضائي، ورابطة المحامين في كمبوديا، والمنظمات غير الحكومية التي تعنى بتقديم المساعدة القانونية.

١٤- وثمة مسألة أخرى هي استمرار اللجوء إلى بعض القيود بالرغم من حظرها بموجب الإطار القانوني المحلي. وفي حلقة دراسية عن الصحة في السجون عقدت بإشراف وزارة الصحة ووزارة الداخلية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، اشتكى بعض مديري مستشفيات المقاطعات من تقييد السجناء إلى الأسِرَّة. وتابعت المفوضية الموضوع مع السلطات ومع شركاء آخرين في مقاطعة بورسات، وساهمت في ضمان تخصيص غرفة استشفائية للسجناء المرضى. وبذلك بات بإمكان السجناء المحتاجين إلى نقلهم إلى المستشفى تحويلهم على المستشفى بما يكفل سلامة مدة مكثهم في السجن واحترام كرامتهم الإنسانية. وسعت المفوضية إلى تقديم المساعدة في تطبيق حلول مماثلة في مقاطعات أخرى. وتفاعلت أيضاً مع مكاتب ووكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة في كمبوديا - بما فيها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الصحة العالمية والبرنامج المشترك للأمم المتحدة المعني بالإيدز - وكذلك مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وعدة منظمات غير حكومية طبية، بغية مواصلة التشجيع على تحسين حصول السجناء على الخدمات الطبية.

١٥- ويظل مستوى الاكتظاظ يشكل مصدراً للقلق إذ فاق مجموع السجناء ٢٠٠ ١٥ سجين في أيار/مايو ٢٠١١، في حين يقدر أن طاقة السجون تسع نحو ٥٠٠ ٨ سجين فقط. ويعزو مسؤولو الإدارة العامة للسجون زيادة عدد وفيات السجناء في عام ٢٠١٠ (٨٣ حالة بينما لم تتجاوز ٦٠ حالة في عام ٢٠٠٩) إلى مستوى الاكتظاظ لأنه يساهم في انتشار الأمراض المعدية ويضع ضغوطاً هائلة على المرافق الصحية ويزيد من التوتر في أوساط السجناء.

١٦- وبالرغم من عدم تحكم سلطات السجون في أعداد الأشخاص الذين يودعون السجن، إلا أنهم يملكون سلطة إدارة الظروف السائدة داخل السجون لمحاولة التخفيف من أثر الاكتظاظ. والاستراتيجيتان الرئيسيتان المتاحتان لسلطات السجون هما السماح للسجناء بالخروج من زنازينهم المكتظة أثناء ساعات النهار ومنح فرص منتظمة وكافية للخروج إلى الهواء الطلق لجميع السجناء دون تمييز، وهما الاستراتيجيتان اللتان يتعين تنفيذهما تنفيذاً كاملاً. وعملت المفوضية مع الإدارة العامة للسجون لتسهيل زيادة فرص الترحّل إلى خارج السجن وتمكين السجناء من البقاء خارج زنازينهم خلال فترة معالجة الشكاوى المتعلقة بالأمن واستتباب النظام. وقدمت المفوضية أيضاً دعماً إلى الإدارة العامة للسجون في تطوير

أنشطة إعادة التأهيل التي تتيح للسجناء فرصاً لقضاء وقت مفيد خارج زنازينهم، وهي تشمل دعم التدريب لتعزيز الأنشطة الزراعية في ثلاثة مراكز إصلاحية في ٢٠١٠-٢٠١١، والمساهمة في تطوير مشروع في عام ٢٠١١ لتسهيل تنفيذ برامج تعليمية ولمحو الأمية في السجون، عن طريق إتاحة مكتبات.

١٧- وظلت المفوضية تركز بشدة على مساعدة الحكومة في تنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان المتصلة بتوفير المياه الصالحة للشرب والمرافق الصحية في السجون. وكانت أنشطة دعم التزويد بالمياه تتراوح بين تركيب شبكات تجميع مياه الأمطار أو حفر المزيد من الآبار، وتحسين توصيلات المياه القائمة، وزيادة طاقات تخزين المياه، وتوفير مصافي مياه الشرب. أما أنشطة دعم المرافق الصحية فشملت بناء المزيد من المراحيض لتلبية احتياجات أعداد السجناء المتزايدة، وتحسين خزانات التحليل وبناء صهاريج القمامة. واضطلع البرنامج بدور رائد في تطوير الغاز الحيوي في نظام السجون الكمبودية بإنشاء أول هاضم للغاز الحيوي في سجن سيم ريب في عام ٢٠١١. وبحث البرنامج قضايا أوسع نطاقاً متصلة بالنظافة الصحية: فقد فتحت الشبابيك في مباني الاحتجاز في سجنين لتحسين الإضاءة والتهوية في الزنازين، ووزعت الحاجيات الصحية والنظافة أثناء الزيارات. وأخذت احتياجات موظفي السجون في الاعتبار أيضاً حيثما أمكن، كإجراء تجديدات على أماكن الإيواء أو بناء المراحيض للموظفين.

١٨- وفي أثناء استمرار الحكومة في تنفيذ برنامجها لبناء أماكن الاحتجاز استجابة لاكتظاظ السجون، واصلت المفوضية دعوتها وزارة الداخلية لأن تعتمد بشكل رسمي معايير التصميم الدنيا لبناء السجون؛ ولو جرى التقيد بهذه المعايير الدنيا أثناء التصميم والبناء لأمكن إجراء العديد من التحسينات التي دعت إليها المفوضية في السجون التي بنيت حديثاً من أساسها. وكان بالإمكان أن يؤدي ذلك أيضاً إلى التخفيف من العبء على سلطات السجون ليتسنى لها العمل في المرافق ذات المعايير الأدنى، وإلى إحداث أثر إيجابي على ظروف الاحتجاز.

ثالثاً- الحريات الأساسية والمجتمع المدني

١٩- يهدف برنامج الحريات الأساسية والمجتمع المدني إلى تعزيز قدرات الأفراد والمنظمات على ممارسة حرياتهم الأساسية في التعبير وتكوين جمعيات والتجمع. ويعمل البرنامج مع الحكومة والمجتمع المدني والأطراف الفاعلة في مجال التنمية لوضع تشريعات وسياسات ورصد مدى تنفيذها. ويركز على حماية الأفراد والدعوة وبناء قدرات الحكومة والمجتمع المدني معاً. ويعد المجتمع المدني القوي الذي تتمتع به كمبوديا حالياً أحد المخلفات الإيجابية لعملية السلام التي شهدها البلد. فالمنظمات غير الحكومية على وجه الخصوص تضطلع بجزء كبير من الأعباء في مجال تقديم الخدمات الاجتماعية في جميع أنحاء البلد. كما تقوم بدور المحرك من

أجل التغيير الاجتماعي، وتضطلع بنشاط متزايد في مجال رصد أعمال الجهاز التنفيذي وقطاع الأعمال.

٢٠- واستمر البرنامج في توفير التدريب لأفراد من الحكومة والمجتمع المدني بشأن رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان. وفي آب/أغسطس ٢٠١٠، عقدت المفوضية، بالتعاون مع اللجنة الكمبودية للعمل في مجال حقوق الإنسان، حلقة عمل لمدة يوم واحد تناولت مسألة الإبلاغ الموازي في إطار العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حضرها ٣٤ مشاركاً من ٢٠ منظمة غير حكومية تعمل في مجال الحقوق المدنية والسياسية. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أنهت المفوضية دورتها التدريبية لأفراد اللجنة الكمبودية لحقوق الإنسان عن الإبلاغ بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أسفرت عن إتمام المشروع الأول للتقرير عن مدى تنفيذ العهد من قبل الدولة الطرف. كما نظمت وأكملت دورة تدريبية عن رصد حالة حقوق الإنسان والتحقيق في الانتهاكات، شارك فيها ٤٠ ممثلاً عن منظمات غير حكومية معنية بحقوق الإنسان. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، تابع موظفون تقنيون من لجنتي حقوق الإنسان التابعتين للجمعية الوطنية ولمجلس الشيوخ، وكذلك موظفون من اللجنة الكمبودية لحقوق الإنسان، تدريباً بشأن المنهجية المتبعة في رصد وتحليل وتقييم حالة حقوق الإنسان. وقُدّم تدريب آخر بشأن مهارات الرصد وتقصي الحقائق في مجال حقوق الإنسان لـ ٢٨ فرداً من المدافعين عن حقوق الإنسان عُقد في باتامبانغ في آذار/مارس ٢٠١١.

٢١- وعززت المفوضية تركيزها على الحق في الحصول على المعلومات وفي حرية الصحافة. وعملت مع الصحفيين وجمعيات الصحفيين ومع وكالات الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية وجهات مانحة لاستكشاف سبل تحسين أخلاقيات المهنة لدى الصحفيين وحماية مهنتهم. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، شاركت المفوضية في الدورة التدريبية لمجلس الصحافة الكمبودي تناولت مسألة الإبلاغ في مجال حقوق الإنسان، عُقدت في كامبونغ تشام شارك فيها ٢٥ صحفياً من ثلاث مقاطعات. وقدمت المفوضية أيضاً دعماً للمركز الكمبودي لحرية التعبير للإعلام المستقل في سياق الدورة التدريبية للصحفيين المعقودة في الفترة من ٢٥-٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، بمشاركة ٣٠ صحفياً وإعلامياً. وأحيت المفوضية، سوياً مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وشركاء محليين، اليوم العالمي لحرية الصحافة في ٣ أيار/مايو ٢٠١١. وحضر هذه التظاهرة ممثلون عن الحكومة وأكثر من ٢٥٠ صحفياً وإعلامياً وطالباً.

٢٢- وواصلت المفوضية، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو ومعهد سياسات الدعوة، نشاطها الدعوي من أجل صياغة واعتماد قانون متعلق بالوصول إلى المعلومات. وشاركت المفوضية في تحليل الإطار القانوني الحالي المتعلق بالوصول إلى المعلومات. ورغم التقدم الذي أحرز في وقت مبكر، حيث حظي الدعم الذي قدمته الأمم

المتحدة لصياغة مثل هذا القانون بترحيب الحكومة، فإن مشروع الإطار التوجيهي الذي بُدئ فيه في عام ٢٠٠٧ لم تصدره الحكومة بعد. وفي نيسان/أبريل ٢٠١١، نظمت المفوضية، بالتعاون مع شركائها ومركز التثقيف القانوني المجتمعي، حلقة عمل استشارية وطنية ليوم واحد تناولت مسألة الوصول إلى المعلومات بعنوان "الحاجة إلى إطار قانوني والكشف عن المعلومات العامة".

٢٣- ورصدت المفوضية المظاهرات التي شارك فيها ممثلون عن المجتمعات المحلية ونشطاء في مجال الحق في السكن وقيادات نقابية وأفراد من المجتمع المدني، وتدخلت عند اللزوم للتحدث بشأن الحماية للسماح للاحتجاجات السلمية بمواصلة طريقها ولتفادي أعمال العنف والعمل في حال لم يتيسر ذلك على تأمين العلاج الطبي للمصابين. وقد تمتعت المفوضية إلى حد كبير بعلاقات مفتوحة ومهنية مع المسؤولين عن إنفاذ القانون على الأرض. وقد دأبت السلطات على رفض الترخيص لتجمعات المحتجين في سياق المنازعات المتعلقة بالأراضي أو الإضرابات العمالية، ونتج عن هذه الاحتجاجات في بعض الحالات أعمال عنف من جانب الشرطة والمحتجين. وفي عدة مناسبات، رُفض الترخيص بدعوى تهديد الأمن العام، كما كان الحال بالنسبة لطلبات المعلمين للسماح لهم بإحياء اليوم الدولي للمعلمين والمنظمات النسائية لإحياء اليوم الدولي للمرأة.

٢٤- واستمرت المفوضية في التعاون مع وزارة الداخلية ومع أطراف فاعلة أخرى للمساهمة في إرساء بيئة تمكن المواطنين من التجمع ومن المناقشة والتعبير عن آرائهم بطريقة سلمية. وقد نشر في عام ٢٠١١ دليل التنفيذ بشأن القانون الجديد المتعلق بالمظاهرات السلمية الذي وضع بالتعاون مع وزارة الداخلية ومعهد الإدارة شرق غرب. والغرض من هذا الدليل هو تقديم التوجيه العملي للسلطات وأفراد المجتمع المدني والمستخدمين النهائيين بشأن تنفيذ القانون وفقاً للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان. ويجري استكمال وضع مسودة كتيب تدريب المدربين بشأن الدليل بغية تنظيم سلسلة من الدورات التدريبية في مختلف أنحاء كمبوديا بالتعاون مع وزارة الداخلية.

٢٥- ولا تزال توجَّه تهم التشهير والتضليل والتحريض ضد أفراد يعربون عن آرائهم أو ينشرون معلومات بطريقة سلمية. ولا يزال الأفراد والجماعات يواجهون تحديات لممارسة حقوقهم سلمياً في حرية التعبير وحرية التجمع وحرية تشكيل جمعيات. ورصدت المفوضية أيضاً مجريات قضايا شهيرة وقضايا تؤثر في الكمبوديين العاديين. وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، رصدت المفوضية قضية بتهمة التشهير ضد معارض عضو في برلمان مو سوشوا، أدين بتهمة التشهير برئيس الوزراء وغُرّم بالرغم من عدم ثبوت الدليل على الإضرار بالسمعة، فضلاً عن أوجه العَوَر الأخرى التي اعترت المحاكمة. واعتبرت المفوضة السامية أن هذه الإدانة تكشف عن "تآكل مريع في حرية التعبير وفي استقلالية القضاء في كمبوديا". وفي شباط/فبراير ٢٠١١، حوكم أحد القَرَويين وأحد المدافعين عن حقوق الإنسان لإعرابهما عن رأيهما

بضرورة تسوية نزاع على الأرض أمام المحاكم قبل أن تخلي شركة الأرض المتنازع عليها. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، ألقي القبض على موظف في برنامج الغذاء العالمي، وكانت قضيته إحدى أولى القضايا التي نُظر فيها بموجب القانون الجنائي الجديد، واتهم "بالتحريض على ارتكاب جناية" لنشره مقالين قيل إنهما "معاديان للحكومة" في موقع على الشابكة وتوزيعهما على زملائه. ولم تتمكن المفوضية من رصد إجراءات القضية التي لم تستغرق، من ساعة التوقيف إلى الإيداع في السجن، أكثر ٧٢ ساعة خلال فترة نهاية الأسبوع. والسمة الغالبة على عدد من هذه المحاكمات هي الافتقار إلى الأدلة التي تسند التهم الموجهة وانعدام الأدلة في حالة قضايا التشهير على وقوع الضرر المزعوم. وفي إحدى القضايا (قضية مويون سون التي أشير إليها في تقارير سابقة)، أدى الطعن في الإدانة بنشر معلومات مضللة إلى تحوّل هذه الإدانة إلى الإدانة بالتحريض دون أن يتلقى المدعى عليه ولا محاميه إشعاراً بذلك. وكان التطور البارز هو الإفراج عن ثاتش سافيث الذي قضى قرابة سبع سنوات في السجن بدعوى قتله زعيم نقابي رغم الافتقار إلى دليل ذي مصداقية، علاوة على المخالفات الإجرائية. وألغت المحكمة العليا في آذار/مارس ٢٠١١ الحكم بالإدانة الذي أصدرته المحكمة الابتدائية. وتمثل هذه القضايا عيّنة من القضايا التي رصدتها المفوضية أثناء الفترة التي شملها التقرير.

٢٦- وقدمت المفوضية اقتراحاً بتنظيم سلسلة من الحلقات الدراسية لفائدة الجهاز القضائي بشأن تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان لتأويل القانون الجنائي في مجال حرية تشكيل جمعيات، وحظي مبدئياً بموافقة وزارة العدل.

٢٧- ورصدت المفوضية أثناء الفترة المشمولة بالتقرير عدداً كبيراً من القضايا وحققت فيها واتخذت إجراءات للحماية بشأنها، وكان العديد منها يتعلق بمجتمعات محلية تتكون من مئات من الأشخاص. واتخذت المفوضية مبادرات حثيثة في القضايا التالية: إحداها تتعلق براهب بوذي تعرض للمضايقة من جانب السلطات المحلية والدينية بسبب نشاطه الدعوي السلمي من أجل تسوية المنازعات على الأراضي؛ وسلسلة من أربعة قضايا تتعلق بالادعاء بتوزيع منشورات "معادية للحكومة" حيث وجهت تهم بنشر معلومات مضللة والتحريض ضد ١٧ شخصاً، ١٢ منهم لا يزالون في السجن؛ وقضية أفراد مجموعة بويونغ كاك الذين قبض عليهم للاحتجاج أمام مقر بلدية بنوم بنه في سياق نزاع على الأرض. ولاحظت المفوضية أن ثمة توجه نحو تزايد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد النقابيين والعمال وحققت في التهديدات التي تعرض لها الزعماء النقابيين الذين شاركوا في إضراب لعمال قطاع الملابس في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وبسبب المشاركة في هذا الإضراب، وُجّهت تهم بالتحريض ضد عدد من النقابيين، ولكنها سحبت في وقت لاحق بناء على طلب من رئيس الوزراء. وأوقف أكثر من ٦٠٠ من أعضاء النقابات عن أعمالهم، ولم يعادوا كلهم إلى أماكنهم.

٢٨- واضطلعت المفوضية بشكل آخر من العمل في إطار الحماية تمثل في إجراء زيارات شهرية إلى مركز الشؤون الاجتماعية براي سبو الواقع خارج بنوم بنه. ورغم استمرار وجود دواعي قلق حقيقية بشأن الكيفية التي يجري بها احتجاز الأشخاص (منهم أطفال ومصابين بأمراض عقلية ومشردين) في هذه المراكز دون إشراف قضائي، لاحظت المفوضية تراجع في الادعاءات بسوء المعاملة في هذا المركز منذ بدأ الرصد. وبناء على هذه التجربة، أجرت المفوضية بالتعاون مع اليونيسيف ووزارة الشؤون الاجتماعية وقدماء المحاربين والشباب تقييماً، أنجز في حزيران/يونيه ٢٠١١، لعمل مصالح الشؤون الاجتماعية وخدمات العلاج من الإدمان ومراكز الشباب في جميع أنحاء البلد بغية إتاحة أساس وقائعي متين للتدخلات المستقبلية.

٢٩- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أصدرت الحكومة مشروع قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، الذي كان مدرجاً في برنامجها التشريعي منذ عام ٢٠٠٨. ونظمت الحكومة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ مشاورة مع الجهات ذات المصلحة سمحت لمنظمات المجتمع المدني بإثارة شواغلها إزاء الأثر المحتمل للقانون على قدرة المنظمات غير الحكومية الكمبودية والأجنبية على العمل بحرية وفعالية، بالنظر إلى نظام التسجيل الإجباري وعدم إمكانية الطعن في قرار رفض التسجيل. وصدر مشروع ثان في آذار/مارس ٢٠١١ تضمن عناصر جديدة إيجابية وأخرى سلبية. واستبشرت المفوضية خيراً إذ لم تعد المنظمات الأهلية معنية بمشروع القانون، ولكنها أعربت مجدداً عن قلقها إزاء نظام التسجيل الإجباري وعدم وجود آلية للطعن في عملية التسجيل والغموض الذي يكتنف العديد من المصطلحات الرئيسية الواردة في نص مشروع القانون. ومنذ ذلك الحين، دعا تحالف يضم نحو ٦٠٠ منظمة غير حكومية إلى إدخال تنقيحات كبيرة على مشروع القانون الذي يعتبره هذا التحالف "غير مقبول". وأعربت الجهات المانحة أيضاً عن القلق. وقدمت المفوضية للحكومة ثلاثة تقارير موجزة أسدت لها فيها مشورة تقنية بشأن مدى مطابقة مشروع القانون مع التزامات كمبوديا في مجال حقوق الإنسان. وأثار قانون النقابات أيضاً دواعي القلق بشأن حرية تشكيل جمعيات وحرية التجمع، وهي الشواغل التي أعربت عنها النقابات نفسها. وتعكف الوزارات الحكومية المعنية أثناء كتابة هذا التقرير على إعادة النظر في مشروعي القانونين كليهما.

رابعاً- الحقوق في الأرض وفي السكن

٣٠- تعمل المفوضية، في إطار برنامجها المتعلق بالحقوق في الأرض وفي السكن، مع جميع الجهات ذات المصلحة لرصد وتعزيز وإعمال الحق في السكن اللائق وفي مستوى معيشي لائق، ومنع عمليات الإخلاء القسرية، وتحقيق أمن الحيازة. وفي سياق الجانب المتعلق بالرصد في البرنامج، تتدخل المفوضية بخصوص التهديدات والمضايقات والتجريم مما تتعرض له

المجتمعات المحلية والأفراد الذين يطالبون بحقوقهم في الأرض وفي السكن وكذلك المدافعون عن حقوق الإنسان. وتعمل المفوضية مع الحكومة ومنظمات المجتمع المدني والشركات الخاصة والمجتمعات المحلية ووكالات الأمم المتحدة والأطراف الإنمائية الدولية والثنائية الفاعلية في سبيل تعزيز الإطار القانوني الذي يتيح حماية حقوق ملكية الأرض والحق في السكن، وتحسين إعمال هذه الحقوق على نحو فعال وعادل.

٣١- وتجري أنشطة البرنامج في سياق منازعات تاريخية مستمرة وواسعة النطاق على الأراضي، وعمليات استيلاء ذوي النفوذ من الأفراد والجماعات على الأراضي دون انقطاع، وإعطاء امتيازات اقتصادية على الأراضي لأغراض الصناعة الغذائية أساساً (مثل مزارع المطاط والمنيهوت)، واستخراج المناجم والنفط، وتطوير البنية التحتية وتوليد الطاقة الصناعية (كالسدود)، والتنمية الحضرية السريعة ذات النوعية الراقية.

٣٢- وقد أدى عدم إعمال ضمانات إجرائية وقانونية لدى تنفيذ بعد المشاريع إلى نشوء مناخ من النمو غير المنتظم اتسم بافتقاد الشفافية والتشاور والتخطيط الشامل، وهو ما لا يمكن أن يستمر. وتعود جذور هذه التوجهات إلى سوء تنفيذ الإطار القانوني الحكومي المحلي المصمم تصميماً جيداً نسبياً وعدم التقيد بهذا الإطار الذي يحكم القضايا المتعلقة بالأراضي والحق في السكن اللائق، ويشمل قانون الأراضي لعام ٢٠٠١ والمرسوم الفرعي لعام ٢٠٠٥ بشأن الامتيازات العقارية الاقتصادية وقانون عام ٢٠١٠ بشأن نزع الملكية. فعلى سبيل المثال، غالباً ما تكون الامتيازات العقارية الاقتصادية التي تمنحها الحكومة غير مستوفية لشرط التشاور مع المجتمعات المحلية المتأثرة أو شرط إجراء تقييمات للأثر البيئي والاجتماعي.

٣٣- وبالتالي، فإن المظاهرات والاحتجاجات في العاصمة وفي المقاطعات شائعة، مع محاولة شريحة مهمشة ومسلوبة الملكية من السكان المتزايدة الأعداد إسماع صوتها والمشاركة في عملية اتخاذ القرارات. وغالباً ما تتقدم المرأة الحركات الاحتجاجية، لأن المجتمعات المحلية تفترض أن المرأة أقل عرضة للاستهداف من قبل السلطات، ولكن ثمة حالات لتعرض المرأة للعنف في سياق المظاهرات، ولتعرض محتجات للاحتجاز التعسفي. وقد تدخلت المفوضية مراراً لتأمين الإفراج عن أشخاص اتهموا بالباطل أو احتجزوا تعسفاً بسبب اضطلاعهم بدور في المظاهرات، واضطلعت بمساع حميدة لتسهيل إجراء حوار بين المجتمعات المحلية والسلطات لمساعدتها في التوصل إلى تسويات تفاوضية.

٣٤- وتعمل المفوضية على المساعدة في زيادة تطوير الضمانات الإجرائية والقانونية، وكذلك لتعزيز تنفيذها. وفي مطلع عام ٢٠١٠، أعلنت الحكومة عن مشروع سياسة الإسكان، ولكن لا يزال ينتظر الموافقة عليه من قبل مجلس الوزراء. وأيدت المفوضية التصور الذي جاءت به هذه السياسة ومؤداه أن لكل مواطن الحق في السكن اللائق كما أيدت توصياتها بفرض تعليق مؤقت لعمليات الإخلاء من المساكن في المستوطنات غير الرسمية، وقدمت مساهمة تقنية لوزارة إدارة الأراضي والتخطيط العمراني والبناء في هذه العملية.

٣٥- وتبعاً لاعتماد الحكومة في أيار/مايو ٢٠١٠ المنشور بشأن المستوطنات المؤقتة على أراضي محتلة بصورة غير قانونية في العاصمة وفي مناطق بلدية وحضرية (المنشور رقم ٣)، ما فتئت المفوضية تدعم جهود المساعدة التقنية لفائدة المجتمعات المحلية من أجل تحديد حدودها الإقليمية وخدماتها الأساسية واحتياجاتها من البنيات التحتية، والالتفات إلى حقوقهم في الحيازة في إطار القانون الكمبودي. وقد بدأت هذه الجهود مع ١٢ مجتمعاً محلياً في مقاطعة باتامبانغ ويرجح أن تتوسع لتشمل مجتمعات محلية في بنوم بنه وسييم ريب. ويتيح المنشور رقم ٣ بعض الحلول لدعم المستوطنين لتحسين ظروف سكناهم وضمان الحد الأدنى من معايير إعادة الإسكان، ولكنه لا يقدم آلية تحدد مدى مشروعية المستوطنات الحضرية التي يسري عليها المنشور، ولا ينص على آلية مكتملة لتسوية المنازعات في حال عدم الاتفاق.

٣٦- وقد أدت التعقيدات التي ينطوي عليها الإطار القانوني والشروط الإجرائية المصاحبة في كمبوديا إلى تعريض المجتمعات المحلية بوجه خاص لخطر الاستيلاء على أراضيهم ولفقدان سبل عيشهم نتيجة لنشاط إزالة الغابات. وكان التقدم في مجال إصدار سندات ملكية الأراضي بطيئاً منذ اعتماد المرسوم الفرعي بشأن تسجيل أراضي السكان الأصليين في نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وللمساعدة في حماية سبل العيش التقليدية للسكان الأصليين، دعمت المفوضية شبكات الحكومة ومنظمات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية من أجل تعزيز قدرتها على استخدام الإطار القانوني المحلي فيما يتعلق بأمن حيازة الأراضي، وذلك عبر التدريب وتقديم المشورة التقنية.

٣٧- وقدمت المفوضية الدعم المالي والمؤسسي لسبع قرى، يقطنها سكان أصليون من الفنونغ (بونونغ) في بلدية بوصرة بمقاطعة موندولكيري، لتتمكن من التسجيل بصفتها كيانات قانونية لدى الحكومة حتى يتسنى لها طلب سندات جماعية لملكية الأرض في المستقبل. ورصدت المفوضية أيضاً المشروع الذي يمكّن ٨٠٠ أسرة من حماية نفسها من خطر الامتيازات العقارية الاقتصادية، بالتعاون مع عدة وزارات ومنظمة العمل الدولية.

٣٨- ولم يكن الجهاز القضائي فعالاً في إعمال حقوق العديد من الناس المتأثرين بالمنازعات المتعلقة بملكية الأراضي. فقد أفادت مجتمعات محلية شتى بطريقة غير رسمية أنها تفضل الآليات غير القضائية في تسوية هذه المنازعات، لفقدانها الثقة في نظام المحاكم. ويقال إن الآليات القائمة لتسوية المنازعات المتعلقة بالأراضي، مثل اللجان العقارية والهيئة الوطنية لتسوية المنازعات المتعلقة بالأراضي، تفتقر إلى الموارد وعُرضة للتدخلات السياسية. وأدت أوجه القصور هذه، مقرونة بالأعداد غير المحدودة من المطالبات الناشئة عن انعدام الوثائق اللازمة أو العقود الرسمية لملكية الأرض، إلى تراكم المنازعات على الأراضي بدون انقطاع فيما بين الأفراد والمجتمعات المحلية والشركات الخاصة والحكومة.

٣٩- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، دعيت المفوضية لتقديم المساعدة في ٤٢ نزاعاً على أراضي فيما بين قرويين متأثرين وشركات، كانت ١٨ من هذه المنازعات متعلقة بالامتيازات

العقارية الاقتصادية[1] (منها سبع قضايا تتعلق بأراضي تابعة لسكان أصليين) بينما كان ٢٤ نزاعاً متعلقاً بصفقات أخرى على أراضي[2] (منها قضيتان تتعلقان بأراضي تابعة لسكان أصليين). واتخذت تدخلات المفوضية شكل مساعدة ومشورة قانونية لسلطات المقاطعات والسلطات المحلية، وكذلك للمجتمعات المحلية المتأثرة وللمنظمات غير الحكومية التي تساعد هذه المجتمعات. وعملت المفوضية أيضاً، بناء على الطلب، على التوسط بين الجهات ذات المصلحة أو على تيسير المناقشات أو المفاوضات فيما بينها لتسوية المنازعات.

٤٠- وكثيراً ما تقيَّد حقوق المنظمات غير الحكومية أو المجتمعات المحلية التي تكون طرفاً في نزاع على الأرض أو التي تواجه الإخلاء القسري. ولا تزال توجَّه تهم إلى القَرَويين وإلى المدافعين عن حقوق الإنسان. فبخصوص المنازعات الـ ٤٢ التي قدمت المفوضية مساعدة بشأنها، قُبض على ١١٦ شخصاً واحتجزوا وقدموا للمحاكم للاستجواب، معظمهم على أساس تهم نشر معلومات مضللة والتحريض. ونصحت المفوضية السلطات المعنية في عدة مناسبات على كفالة محاكمات وفق الأصول القانونية، وهو ما أسفر عن الإفراج عن العديد من هؤلاء الأفراد.

---

(١) تشمل هذه القضايا على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: في مقاطعة موندولكوري، إقليم بيشريادا، بلدية بوسرا، نزاع بين ٨٠٠ أسرة من مجتمع فنونغ (بونونغ) من السكان الأصليين وشركة Socfin-KCD وشركائها؛ وفي مقاطعة كراتي، إقليم سنول، بلدية سري شار، نزاع بين ٢٢٤ أسرة وشركة CIV Development؛ وفي مقاطعة كومبونغ سبو، إقليم تبونغ، بلدية أمليان، نزاع بين ١ ٠٠٠ أسرة وشركة Phnom Penh Sugar وشركة Kampong Speu Sugar؛ وفي مقاطعة بورسات، إقليما كرافان وكراكور، نزاعان بين ٥ ٠٠٠ أسرة وشركة Pheapimex، وفي إقليم فيال فينغ، بلدية ثمار دا، نزاع بين ٥٧ أسرة وشركة MDS؛ وفي مدينة بنوم بنه، في المجتمع المحلي Boeung Kak Lake، نزاع بين ٣ ٠٠٠-٤ ٠٠٠ أسرة وشركة Shukaku Inc؛ وفي مقاطعة باتامبانغ، إقليم بنوم بريك، بلدية سامبوف لون، نزاع بين ١ ٢٠٣ أسر وشركة Soun Mean Sambath.

(٢) تشمل هذه القضايا على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: في مقاطعة راتاناكيري، إقليم أوياديا، بلدية بات، قرية كونغ يوك، نزاع بين ٤٦ أسرة من مجتمع شاراي من السكان الأصليين وزوجة مسؤول حكومي؛ وفي مقاطعة سيم ريب، إقليم شيكرينغ، قرية كامبونغ كداي، نزاع بين ٢٥٠ أسرة وصاحب عمل تجاري؛ وفي مقاطعة كاندال، إقليم كين سفاي، بلدية سامرونغ، نزاع بين ١٤٩ أسرة ونائب حاكم مقاطعة كراتي؛ وفي مقاطعة كامبونغ تشنانغ، إقليم كامبونغ ترالاش، بلدية تاتشس، قرية لوربيانغ، نزاع بين ٦٤ أسرة وشركة KDC International؛ وفي مقاطعة كامبونغ سبو، إقليم أودونغ، قرية دامنانغ رينغ وقرية بنوم توتش (بالقرب من مقاطعة كاندال)، نزاع بين ٨٨ أسرة وشركة Meng Keth؛ وفي مقاطعة باتامبانغ، مدينة باتامبانغ، نزاع بين ٥٥ أسرة ومشروع إعادة تهيئة السكك الحديدية التابع لمصرف التنمية الآسيوي، وفي قرية بريك بريا سداتش، نزاع بين ١ ٠٠٠ أسرة وسلطات المقاطعة (مشروع حديقة)، وفي إقليم بوفيل، قرية أوفوابرينغ، نزاع بين ٣٨ أسرة وصاحب عمل تجاري، وفي إقليم ساملوت، بلدية كامبونغ لبوف، نزاع بين ٧٨ أسرة ومناورات عسكرية في المنطقة الخامسة، وفي إقليم كوس كرولور، بلدية دون بار وبلدية بريا فوس (ثلاث قضايا)، نزاع بين ٥٥٠ أسرة وعدد من العسكريين؛ وفي مقاطعة بانتيي ميانشي، مدينة بوابيت، نزاع بين ٩٤٣ أسرة ومشروع مصرف التنمية الآسيوي لإعادة تأهيل السكك الحديدية؛ وفي مدينة بنوم بنه، بلدية بوري كيلا، نزاع بين ١ ٧٧٦ أسرة وشركة Phan Imex، وفي إقليم سين سوك (إقليم روساي كيو سابقاً)، نزاع بين ثلاث أسر وصاحب عمل تجاري.

٤١- وبشأن المجتمعات المحلية التي تتعرض للإخلاء القسري، تواصل المفوضية دعوتها لاعتماد سياسة بشأن إعادة التوطين من أجل تحسين الممارسات الحالية. وتستند هذه التوصية جزئياً إلى تقييم متعمق أجرته المفوضية بعنوان "الإخلاء وإعادة التوطين في كمبوديا: التكلفة والآثار البشرية والحلول"، بحثت فيه عدة أمثلة لحالات الإخلاء وإعادة الإسكان، السلبية منها والإيجابية، وحللت آثارها على الظروف المعيشية للأسر المتأثرة فيما يتعلق بالحصول على السكن والمياه والتعليم والرعاية الصحية، وأثرها على فرص توليد الدخل واستعادة سبل الرزق. وجرى إبراز ما لحالات الإخلاء هذه من أثر خاص على النساء والأطفال بوجه خاص. وقُدمت الدراسة للحكومة لتكون أساساً للمناقشات بشأن إيجاد إطار لإعادة التوطين يستند إلى القانون المحلي والممارسات المحلية والدولية الجيدة في هذا الصدد.

٤٢- وتواصل المفوضية إدراج مبادئ عامة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في برنامجها المتعلق بالحق في الأرض والحق في السكن، والدعوة إلى مسؤولية الدول فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان من جانب أطراف ثالثة، بما فيها الشركات الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل المفوضية مع شركات منتقاة لتشجيعها على تطبيق معايير حقوق الإنسان على أنشطتها. وستستند أنشطة مستقبلية على 'المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف"'، التي وضعها الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية، والتي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة عشرة (انظر قرار المجلس رقم ٤/١٧).

خامساً- سيادة القانون

٤٣- تظل مسألة احترام حقوق الأفراد في اللجوء إلى العدالة والمشاركة في العملية الديمقراطية مشاركة كاملة تشكل حجر الزاوية في استراتيجية الحكومة للإصلاح القانوني والقضائي. على أنه رغم هذا الالتزام، يبقى التقدم الذي سجل أثناء الفترة المشمولة بالتقرير نحو إصلاح نظام المحاكم وتعزيز استقلالية المؤسسات وتعزيز الشفافية في سير العدالة بطيئاً. فالتحديات الهيكلية في نظام العدالة، بما في ذلك قصور الموارد المتاحة لوزارة العدل والمحاكم، واستمرار ممارسات الفساد، وانتشار هيمنة الجهاز التنفيذي في نظام المحاكم مشاكل لا تزال تطرح تحديات كبرى أمام تأمين الثقة العامة في النظام القانوني وترسخ التشكك من جانب المنظمات غير الحكومية إزاء الحكومة. وبالرغم من هذه الإخفاقات، واصل برنامج المفوضية بشأن سيادة القانون دعم العمل الذي تقوم به الحكومة والمجتمع المدني على السواء من أجل تعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية للكمبوديين ضمن الإطار القانوني القائم للدولة، فضلاً عن تشجيع الإصلاح الجاري لمؤسسات الدولة والتصديق على صكوك حقوق الإنسان.

٤٤- واضطلعت المفوضية بدور رئيسي تمثل في دعم تعزيز سيادة القانون وذلك بتطوير الأساس القانوني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بإدراج المعايير الدولية في القوانين الكمبودية. وفي عام ٢٠١٠، أعطى البرنامج الأولوية للعمل مع الحكومة للمضي قدماً في سبيل التصديق على آليات الشكاوى الفردية في إطار معاهدات حقوق الإنسان التي انضمت إليها كمبوديا ولإمكانية التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدم البرنامج الدعم للمنظمات العاملة مع الأشخاص ذوي الإعاقة لتمكينها من اعتماد نهج يقوم على حقوق الإنسان في عملها. وشمل ذلك تنظيم دورة تدريبية لمنظمات المعوقين الكمبودية في حزيران/يونيه ٢٠١١، وإصدار نسخ ميسرة من وثائق حقوق الإنسان، بما في ذلك بطريقة بريل.

٤٥- واستكمالاً لعمل المفوضية بشأن اعتماد الصكوك الدولية، استمرت المفوضية في المساعدة في إصدار قوانين وجعلها متاحة وميسورة للعامة، وكذلك لزيادة إمكانيات الإطلاع على القوانين للعاملين في المهن القانونية والقضائية. وترد معلومات وافية عن هذه الجهود في الجزء سادساً أدناه. وواصلت المفوضية أيضاً دعم الجهود في سبيل زيادة فرص اللجوء إلى العدالة للقُصَّر والنساء، وضمان كفالة حقوقهم في نظام العدالة الجنائية. ويشمل ذلك إجراء دورات تدريبية مشتركة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لفائدة المنظمات غير الحكومية التي تعنى بقضايا المرأة للتأكد من أنها على وعي تام بالحقوق المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكذلك الدعوة لاعتماد قانون متعلق بعدالة الأحداث. وفضلاً عن ذلك، دعمت المفوضية الفريق العامل المشترك المعني بعدالة الأحداث في جهوده من أجل تعزيز وحماية حقوق الأطفال والشباب.

٤٦- وفي إطار البرنامج، عززت المفوضية أيضاً الرصد الخارجي الذي تضطلع به مؤسسات حكومية مستقلة. وتكتسي المؤسسات المستقلة أهمية قصوى لحماية حقوق الإنسان: فهي تتيح مشورة مستقلة حيوية مطلوبة لإرشاد قرارات صنع السياسات على أساس معلومات دقيقة وغير منحازة. ويرمي البرنامج إلى دعم إنشاء مؤسستين مستقلتين: آلية وقائية وطنية بشأن التعذيب، كما هو مطلوب بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغير من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ومؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. واستمرت المفوضية في تقديم مشورة داخلية للهيئة المشتركة بين الوزارات المنشأة تمهيداً لإنشاء آلية وقائية وطنية، بما في ذلك المساعدة في دراستها مختلف الخيارات الممكنة لإنشاء مؤسسة مستقلة، بالتعاون الوثيق مع وزارة الداخلية. وبدأ التقدم نحو إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان يتباطأ كثيراً بعد اتخاذ بعض الخطوات في سبيل إنشائها أثناء الفترة المشمولة بالإبلاغ. وكانت المباحثات بين المنظمات غير الحكومية والحكومة من أجل وضع مشروع قانون لإنشاء هذه المؤسسة قد نتج عنها توافق إلى حد كبير؛ وتود المنظمات غير الحكومية الآن أن يكون مشروع القانون هذا محل عملية تشاورية عامة. وتدعم

المفوضية الحوار المفتوح بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك النظر في الخيارات الممكنة للتواصل مع الجمهور بشأن هذه المسألة.

٤٧- وواصلت المفوضية مساعدتها في تعزيز قدرات الجهات الفاعلة الوطنية على رصد انتهاكات حقوق الإنسان. وشمل ذلك تقديم الدعم للنائب العام لإجراء زيارات غير معلنة لأماكن الاحتجاز. واستجابت المفوضية أيضاً في عدة مناسبات لنداءات بشأن مزاعم باستخدام الشرطة للقوة وممارسة التعذيب في السجون وأماكن الاحتجاز، معتمدة نهجاً محدد الأهداف في التدخل يرمي إلى استكمال الجهود القائمة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية والشركاء في التنمية. ويدخل في ذلك تسهيل الحوار بين أفراد الجهاز القضائي والنظراء الحكوميين لضمان تقيد كل ذي مسؤولية بأصول المحاكمات. وقد حقق فرع المفوضية الإقليمي في باتامبانغ في أكثر من ١٥ قضية تتعلق بحالات انتهاكات مزعومة في مقاطعات الشمال الشرقي من كمبوديا. وبالإضافة إلى ذلك، واصل البرنامج التدخل بشأن قضايا أعمال عنف مزعومة سواء في العاصمة أو في المقاطعات المحاذية لها.

٤٨- وجرى، أثناء المفترة المشمولة بالتقرير، تنفيذ مشروع طويل الأمد أطلقته المفوضية للمساعدة في منع الاحتجاز التعسفي وذلك بزيادة طاقة عمل محكمة الاستئناف. وحتى حينه، كان القصور في طاقة عمل المحكمة سبباً رئيسياً في الاحتجاز لفترات طويلة بشكل مفرط، ذلك أن العديد من المتهمين ينتظرون لفترات طويلة للغاية قبل أن يُنظر في طعنهم أمام محكمة الاستئناف. ودعت المفوضية إلى بناء قاعات جديدة لمحكمة الاستئناف كخطوة أولى في إطار الخطة الرامية إلى زيادة طاقتها (وتشمل الخطوات الأخرى تعيين قضاة إضافيين وتحسين إدارة الملفات وتوزيع سلطات المحكمة). وتبعاً لمشاورات مع رئيس محكمة الاستئناف وشتى المانحين، جرى تأمين التمويل من الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية لتشييد مبنى جديد؛ وبدأت الأشغال في الربع الثاني من عام ٢٠١١. وتساهم المفوضية مالياً في المشروع أيضاً.

٤٩- ودخل قانون العقوبات، الذي حل محل الأحكام الجنائية التي سنتها سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا في عام ١٩٩٢، حيز النفاذ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وكان ذلك إيذاناً بالاعتماد الكامل للقوانين الجنائية لكمبوديا. وشددت المفوضية على الحاجة إلى الرصد المستقل لنظام العدالة الجنائية. ولاحظ المراقبون المحليون تحسناً في مجال تمثيل المتقاضين أمام القضاء وفي التعامل مع الأدلة المتصلة بالقضايا في محكمة بلدية بنوم بنه وفي محكمة مقاطعة كاندال: فقد ارتفعت نسبة تمثيل المتقاضين في القضايا التي توجه فيها إلى المتهمين تهماً بارتكاب جنايات من ٩٥ إلى ٩٧ في المائة، كما ارتفع عدد المحاكمات التي قدمت فيها الأدلة من ٧٧ إلى ٩٦ في المائة. على أن استمرار الافتقار إلى البيانات المتعلقة بالقضايا في المقاطعات الأخرى جعل من الصعب إجراء تقييم دقيق لمعرفة مدى احترام حقوق المتهمين على الصعيد الوطني. وتدعم المفوضية رصد عمل المحكمتين الإضافيتين - تختص الأولى بقضايا الاتجار بالبشر المنتشرة (بانتيي ميانتشي) وتختص الثانية بالقضايا المتصلة

بالحق في الأرض والحق في السكن، لا سيما فيما يخص السكان الأصليين (راتاناكيري)، من أجل تحسين فرص الحصول على المعلومات بشأن سير المحاكمات الجنائية والتكفل بمزيد من الرصد فيما يتعلق بمنازعات قائمة متعلقة بحقوق الإنسان. وخططت المفوضية، سوياً مع وزارة العدل، لعقد مؤتمر لاستعراض مدى تنفيذ قانون الإجراءات الجنائية الكمبودي والمزمع عقده بعد أربع سنوات من بدء سريان مفعول هذا القانون. وبناءً على طلب الوزارة، أجّل هذا المؤتمر إلى نهاية عام ٢٠١١.

٥٠- وواصلت الدوائر الاستئنافية في المحاكم الكمبودية محاكماتها في عامي ٢٠١٠ و٢٠١١ حيث أصدرت الدائرة الابتدائية حكمها في قضيتها الأولى (القضية رقم ١) ضد كاينغ غيك إيف، المدعو دوتش، في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٠. وحكم على دوتش بالسجن ٣٥ عاماً لارتكابه جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في سجن S-21، وهو سجن أمني يقع في قلب بنوم بنه. وعقدت جلسات الاستئناف في القضية في آذار/مارس ٢٠١١. وفي الوقت نفسه، صدر الأمر بإغلاق التحقيق في القضية رقم ٢، ضد نويون تشيا، وكيو سامفان، وإينغ ساري، وإينغ ثيريث، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، ومن ثم إرسال القضية للمحاكمة. وعقدت الجلسات الأولية في تلك القضية خلال الفترة من ٢٧-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

٥١- وواصلت المفوضية متابعة محاكمات الدوائر الاستئنافية. وتماشياً مع وثيقة السياسة العامة للمفوضية الصادرة في عام ٢٠٠٨ بعنوان *"أدوات سيادة القانون للدول الخارجة من الصراع: تحقيق أكبر فائدة ممكنة من تركة المحاكم المختلطة"*، شجّعت المفوضية على استخدام الممارسات الجيدة التي تنتهجها المحكمة وسعت إلى ضمان ترك الدوائر الاستئنافية تركة إيجابية في نظام العدالة الكمبودي. ويسعى البرنامج، الذي يحظى بدعم قوي من سوك آن، نائب رئيس الوزراء ورئيس فرقة العمل المعنية بالمحكمة الخاصة بمحاكمة الخُمير الحُمر، إلى ضمان تجسيد المعارف والمهارات والممارسات التي اكتسبها المهنيون القضائيون والقانونيون الكمبوديون الذين عملوا في المحكمة في شكل تغييرات ملموسة ومنهجية في ممارسة نظام العدالة الجنائية المحلي. وبالتعاون مع المجلس المعني بالإصلاح القانوني والقضائي ومكتب الإدارة للدوائر الاستئنافية، تعكف المفوضية على تنظيم سلسلة من الموائد المستديرة القضائية بهدف إتاحة منبر للمناقشات بين القضاة والنواب العامين الكمبوديين بشأن الطرق الكفيلة باستخدام ممارسات المحكمة لتعزيز استراتيجية الحكومة للإصلاح القانوني والقضائي (كما هو مبين في خطتها الإنمائية الاستراتيجية الوطنية) وفقاً للمعايير والقواعد الدولية لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى الموائد المستديرة القضائية، تشارك المفوضية في عدد من الأنشطة الرامية إلى زيادة الطلب على العدالة على الصعيد المحلي، مثل تنظيم محاضرات عامة ودعم جهود المجتمع المدني في برامج تعنى بالتركة والعمل مع الطلبة. وتعمل المفوضية على دعم رجال القانون العاملين بنشاط لكفالة الحق في الدفاع والحق في مشاركة المدعون بالحق المدني في نظام العدالة الجنائية.

سادساً- الإعلام والتثقيف في مجال حقوق الإنسان

٥٢- لا تزال مسائل الاتصالات العامة والتثقيف والتوعية تشكل أساليب رئيسية بالنسبة للمفوضية لجعل حقوق الإنسان أمراً واقعاً في الحياة اليومية للكمبوديين. ومن منطلق الإقرار بذلك، أنشأ فرع المفوضية في كمبوديا في أواخر عام ٢٠١٠ وحدة تعنى بالاتصالات للتعامل مع المطبوعات والصحافة ووسائط الإعلام وموقع الفرع المزدوج اللغة على الانترنت، فضلاً عن شرح وترجمة مواد مختارة.

٥٣- وجرت حملات إعلامية بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات فنية للنهوض بحقوق الإنسان في أوساط مختلف شرائح المجتمع. وقدمت المفوضية منحاً لمشاريع أربع منظمات سعت إلى ترويج مفاهيم حقوق الإنسان باستخدام مختلف أشكال وسائط الإعلام. ومن ذلك عرض أفلام وإجراء عروض درامية حية شاهدها المئات من الناس في ٢٠ موقعاً على الأقل في مقاطعات نائية.

٥٤- وبمناسبة يوم حقوق الإنسان لعام ٢٠١٠، قدمت المفوضية الدعم لأنشطة استراتيجية ترمي إلى تمرير رسائل رئيسية في مجال حقوق الإنسان للحضور بشتى أنواعه، وشمل ذلك مسيرة سنوية لحقوق الإنسان في بنوم بنه، ومشاورات قانونية مجانية في سجن مقاطعة بانتيي مانتشي، ومواكب ليلية في باتامبانغ، وعروض بالفيديو، ومسرحيات، وحوارات مجتمعية في ١٩ مقاطعة، وعرض مقاطع على برامج تلفزيونية، وإنتاج ثلاث أغاني بلغة الخُمير عن حقوق الإنسان في قرص مضغوط.

٥٥- واستمرت المفوضية في نشر مطبوعات عن حقوق الإنسان، حيث وزعت ٢٤ ٠٠٠ نسخة من مواد مطبوعة على الطلبة والمكتبات المدرسية والمؤسسات، وأثناء سير الدورات التدريبية وحلقات العمل واللقاءات المجتمعية والمناسبات العامة. وفتح مركز موارد المفوضية في بنوم بنه أبوابه للجمهور كل يوم جمعة، واستقبل طلبة ومنظمات غير حكومية ومسؤولين حكوميين ورهباناً، وغيرهم.

٥٦- وبالشراكة مع رابطة المحامين في مملكة كمبوديا، جمّعت المفوضية نسخة إلكترونية من القوانين الكمبودية ترد في قرص مضغوط يمكن تحديث محتواه كبديل لسلسلة الكتب التي نشرت من قبل. وقد وزعت على نطاق واسع على الشركاء الرئيسيين نسخ مطبوعة باللغتين الإنكليزية والخُمير من تقرير مكتب المفوضية السنوي متضمناً تعليقات الحكومة، وكذلك نسخ بلغة الخُمير من تقرير المقرر الخاص المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/15/46). وتُرجم الكتيب بعنوان *'حقوق الإنسان: دليل للبرلمانيين'* ، الذي نُشر بالاشتراك بين المفوضية والاتحاد البرلماني الدولي، إلى لغة الخُمير وطُبع تحسباً لتوزيعه على أعضاء البرلمان وغيرهم من المسؤولين الحكوميين المعنيين.

٥٧- أما الجهود الرامية إلى المضي قدماً في التثقيف في مجال حقوق الإنسان فقد واجهت تحديات أكبر. ومن ذلك أن مشروعاً مشتركاً بين المفوضية واليونسكو واليونيسيف ووزارة التعليم والشباب والرياضة، يرمي إلى اختبار برنامج دراسي في حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية في مقاطعتين، واجه عقبات من حيث التمويل والإسناد اللازم. ومن المنتظر إطلاق مشروع معدل في آب/أغسطس ٢٠١١.

سابعاً- المساعدة في مجال الإبلاغ والمتابعة في إطار هيئات معاهدات حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل

٥٨- تعد كمبوديا واحدة من أكثر البلدان تصديقاً على معاهدات حقوق الإنسان في المنطقة. فقد صدّقت على ست من المعاهدات الدولية الرئيسية التسعة لحقوق الإنسان، فضلاً عن البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية حقوق الطفل. وقد تعزز هذا السجل ببدء سريان مفعول البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالنسبة لكمبوديا في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وبذلك تصبح كمبوديا الدولة المائة التي تصدّق على هذا البروتوكول والدولة الثالثة فقط بين دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا. وفي آذار/مارس ٢٠١١، عقدت المفوضية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة دورات تدريبية بشأن البروتوكول الاختياري لفائدة مشاركين من الحكومة والمجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة.

٥٩- وعلى هذا المنوال، أحرزت كمبوديا، بدعم حثيث من المفوضية، تقدماً كبيراً في تقليص التأخر في التقارير التي حان موعد تقديمها لهيئات المعاهدات. فمن مجموع ١٥ تقريراً تأخر تقديمها في عام ٢٠٠٨، لم يبق لكمبوديا حالياً سوى تقرير واحد فات موعد تقديمه، وهو التقرير بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقدمت المفوضية أيضاً مساعدة لمنظمات المجتمع المدني في إعداد تقارير موازية لتقديمها إلى هيئات المعاهدات. وواصلت المفوضية دعم الحكومة في تحضيراتها لجلسات الحوار مع هيئات المعاهدات وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، وقد عُقدت في هذا السياق دورات تحضيرية للوفود إلى دورات لجنة مناهضة التعذيب ولجنة حقوق الطفل. ويلقى قرار الحكومة بإرسال وفود من العاصمة للمشاركة في دورات هذه الهيئات، بعد التوقف عن إرسال هذه الوفود، الترحيب. وفي أيار/مايو ٢٠١٠، تلقت الحكومة التقرير السري عن الزيارة التي قامت بها اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وبناء على طلب الحكومة، ترجمت المفوضية تقرير اللجنة الفرعية إلى لغة الخُمير وناقشت إمكانيات تنفيذ ما جاء فيه، بما في ذلك إنشاء آلية وقائية وطنية.

٦٠- لقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير تطورات كبيرة في استجابة الحكومة للتوصيات الـ ٩١ الواردة في تقرير الاستعراض الدوري الشامل والتي قبلتها كمبوديا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وقدمت المفوضية، وكذلك السفارة البريطانية والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي، الدعم إلى لجنة حقوق الإنسان الكمبودية لبلورة سلسلة من الخطوات في سبيل وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وتوصيات الاستعراضين اللذين أجرهما هيئتان من هيئات المعاهدات مؤخراً. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، جرى تقديم وشرح عملية المتابعة في إطار الاستعراض الدوري الشامل لجميع الوزارات المعنية، وتلا ذلك توزيع الحكومة المسؤولية عن مجموعات التوصيات بين عدة وزارات. وأحضرت المفوضية خبيراً من إندونيسيا في نيسان/أبريل ٢٠١١ لإطلاع المسؤولين على التجارب بشأن الهياكل اللازمة لضمان تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، ومن المقرر عقد حلقة عمل وطنية بشأن الاستعراض الدوري الشامل مع جميع الجهات ذات المصلحة في تموز/يوليه ٢٠١١.

ثامناً- الموظفون وشؤون الإدارة

٦١- تحتفظ المفوضية بمكتب رئيسي في بنوم بنه وفرع إقليمي في باتامبانغ. ويضم المكتب ثمانية موظفين دوليين (واحد من متطوعي الأمم المتحدة الدوليين) أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، ورفع عدد الموظفين الوطنيين إلى ٢٧ موظفاً، بتوظيف ٣ موظفين جدد من الفئة الفنية.

٦٢- وتغطي الميزانية العادية للأمم المتحدة نفقات المكتب التشغيلية، بما في ذلك رواتب سبعة موظفين دوليين و٢٠ موظفاً وطنياً. وتغطي المساهمات الطوعية في صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لبرنامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا جميع النفقات الأخرى، بما في ذلك أنشطة البرنامج الفنية ورواتب بقية الموظفين الآخرين.